

شرح منظومة سلم الأصول للعلامة ابن مطير 5

لييب نجيب

ان تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور
انفسنا وسيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:00:00

واشهد ان سيدنا محمدا صلى الله عليه واله وسلم عبده ورسوله اما بعد فهذا باذن الله تعالى والمجلس السادس والاخير في شرح

هذه المنظومة المباركة منظومة سلم الوصول لكل من يرقى الى الاصول للعلامة - 00:00:34

الناظم ابراهيم بن ابي القاسم بن مطير الحكمي رحمه الله تعالى رحمة واسعة مع قراءة شرح العلامة سعيد الزبيدي المتوفى في سنة
الف واربع مئة وسبعة عشر ميلادية فيقول الناظم رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه في الدنيا والاخرة. اللهم امين. لابد في الفرع من

المناسبة - 00:01:01

اهل الاصل والعلة فهي الجانبية للحكم ان تطرد في المعدول والحكم ان يتبع للدليل قال للحكم ان تطرد في المعدول

والحكم ان يتبع للدليل ذكر رحمه الله تعالى في هذه - 00:01:27

اه الايات شرط الفرع وشرط العلة وشرط الحكم فقال ان شرط الفرع حصول المناسبة اي حصول مناسبة بينه وبين الحكم حتى

ينطبق عليه حصول المناسبة بينه وبين الاصل حتى ينطبق عليه الحكم - 00:01:48

فلا بد ان يكون الفرع مناسباً للاصل لابد ان يكون الفرع مناسباً للاصل وذلك على سبيل المثال الملح من الاصناف الربوية التي نص

عليها في حديث النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:18

فهو من الاصناف الستة السكر ليسنا في الشدة السؤال هل السكر يجري فيه الربا ولا فيه الربا نقول اذا قلنا يجري فيه الربا ما المناسبة

التي نجدها ممكنة في الحاق السكري - 00:02:38

بالملاح قد يقول قائل يمكن ان نقول ان المناسبة اللون فلونرميه ابيض لون السكر ابيض هل هذا تصريح مناسبة؟ نقول لا تصلح مناسبة

فانه لم يعهد من الشارع الحكيم انه رتب الاحكام الشرعية على اللون - 00:03:02

فجعل احكاما للون كذا واحكاما للون كذا واحكاما للون كذا واضح؟ هذا لم يعاد من الشارع وبالتالي لا يصلح ان يكون اللون هو الامر

المناسب الذي يربط الفرع بالاصل اذا لابد ان نبحت عن امر اكثر مناسبة - 00:03:29

واضح؟ اذا هذا معنى المناسبة فيقول لك الفرع لابد فيه من مناسبة للاصل المناسبة الاقرب ان نقول ان الطعم موجود في السكري

وهو كذلك موجود في الملح فهذا طعام وهذا طعام - 00:03:51

اذا وصف الطعم اكثر مناسبة من اللوم واضح فهو يقول لك انه لابد من حصول المناسبة الامر الثاني يقول لك ولا بد من ولا بد في

الفرع من المناسبة للاصل والعلة فهي الجالبة للحكم ان تطرد في المعدول - 00:04:13

يقول لك لابد ان تكون العلة مضطربة فلا تتخلفوا العلة في صورة من الصور. هذا معنى الاضطراب الاضطراب معناه ان العلة كلما

وجدت وجد الحكم فاذا وجد في صورة من الصور العلة موجودة والحكم غير موجود - 00:04:36

فان هذه العلة غير صالحة اذ العلة جالبة للحكم فكيف تكون العلة موجودة والحكم غير موجود هذا يسمى انتقاز اذا شرط العلة

الاضطرار الاضطراب انه كلما وجدت كلما وجدت العلة وجد الحكم هذا يسمى اضطراب - 00:05:02

على سبيل المثال لو قلت لكم مثالا بسيطا يقرب الامر الى الاذهان فلان من الناس حضر معنا الدورة لماذا حضرت دورة العلة لانه يحب

العلم فلكونه يحب العلم حضر الدورة - 00:05:27

هذه العلة اذا نقول فلان حضر الدورة لانه يحب العلم واضح قال شخص انا لا اراه كذلك انا لا اراه محبا للعلم. لماذا؟ لانني ذهبت الى بعض الدورات ولم اجد - [00:05:51](#)

واضح؟ اذا العلة هذه هل مضطربة وغير مطردة؟ غير مطردة لو كان يحب العلم فعلا لما تخلف عن دورة من الدورات مثلا واضح؟ اذا هذه العلة غير مطردة نعم قد يستطيع ان يقول قائل بلى العلة مطردة. وانما لم يذهب الى تلك الدورة مثلا لان مانعا - [00:06:12](#)

به كمرض او سفر واضح اذا هذا معناه اضطراب علة انه كلما وجدت العلة وجد الحكم وكلما انتفت العلة انتفى الحكم فاذا وجدت فاذا وجد الحكم في صورة بدون علة - [00:06:39](#)

فنقول هذه علة غير مطردة وكون العلة غير مطردة هذا يهز العلة. تكون هذه العلة محل عدم ثقة عند المجتهد واضح؟ ولذلك يقول لك ان من الشروط الا تنتقض العلة لفظا ولا معنا - [00:07:02](#)

ما معنى الا تنتقض لا الظن ولا معنى الا تنتقد لفظا اذا كانت العلة شيء واحد. اذا كانت العلة شيئا واحدا الا تنتقض معنى اذا كانت العلة مركبة كما سيأتي في الامثلة لاحقا ان شاء الله - [00:07:21](#)

واضح ثم يقول لك وشرط الحكم انه يتبع الدليل اي ان يكون هذا الحكم منصوبا عليه في الدليل يقول الشارع رحمه الله تعالى رحمة واسعة واعلم انه لابد في الفرع اي لا فراق ولا محالة في الفرع المشبح - [00:07:38](#)

من المناسبة اي من المناسبة للاصل المثبت به في الحكم الجامع بينهما واضح؟ يعني لابد ان تكون هنالك نوع مناسبة بين الفرع والاصل ولابد في العلة فهي الجالبة للحكم وعبر بعضهم بان العلة معرفة للحكم - [00:08:01](#)

ولا بد في العلة فهي الجالبة للحكم بمناسبتها له ان تطرد في المعلول. فلا تنتقض لفظا ولا معنى ما معنى الا تنتقض؟ يعني لا يوجد لا توجد صورة من الصور فيها الحكم بدون علة - [00:08:29](#)

واضح قال فمتى انتقضت لفظا بان وجدت الاوصاف المعبر عنها المعبر بها عنها في صورة بدون الحكم واضح فان انتقض ثمة انتقضت لفظا بان وجدت الاوصاف المعبر بها عنها في صورة بدون الحكم او معنى يعني او - [00:08:47](#)

وانتقضت معناه بان وجد المعنى المعلل به في سورة بدون الحكم فسد القياس ما مثال ذلك قال كأن يقال في الضرر بمثل هذا مثال المنتقض لفظا الاول هذا على طريقة الف - [00:09:10](#)

والنشر المرتب كأن يقال هذا مثال منتقض لفظا كأن يقال في الضرب بالمثل انه قتل انه قتل عمد عدوان. كأن مركب اذا لفظا اي لعل بلساني سبق اول ما كان مركبا لفظا ما كان شيء واحد معناه - [00:09:30](#)

تمام؟ هذا هو قال كأن يقال في الضرب بالمثل انه قتل عمد عدوان فيجب فيه القصاص كالقتل بالمحدد القتل قد يكون بمثل وقد يكون بمحدد. بمحدد كسيف قاتلهم بسيف هذا بمحدد يقتل بحده - [00:09:56](#)

بمثقل كأن ضربه بحديدة. على سبيل المثال اخذ مثلا مثل هذا فضربه في رأسه فمات هذا قتل بماذا هذا بمثقف لا اشكال في القصاص اذا كان القتل بمحدد. هذا محل اتفاق - [00:10:19](#)

حصل الخلاف اذا كان القتل بمثقل. واضح فيقول لك كأن يقال في الضرب بمثقل انه قتل عمد عدوان فيجب فيه القصاص كالقتل بالمحدد واضح؟ يعني قسنا القتل المثل على القتل بالمحدد - [00:10:39](#)

في وجوب القصاص ما العلة التي ربطت بينهما قتل عمد عدوان واضح عندنا فرع عندنا اصل عندنا علة عندنا حكم الفرع ما هو؟ القتل بمثقل تمام الاصل ما هو القتل بمحدد - [00:11:03](#)

الحكم المراد الحاقه بالفرع وجوب القصاص تمام؟ العلة ما هي قتل عمدان عدوان. واضح؟ نقول ما دام انه في كل سورة يوجد وفيها قتلون عن دون عدوان. يوجد فيها قصاص - [00:11:29](#)

اذا كان قتل بمحدد كذلك ينبغي ان يكون الامر اذا كان قتل بمثقل تمام؟ قال بان وجد قال كأن يقال في الضرب بمثقل انه قتل عمد عدوان فيجب فيه القصاص كالقتل المحدد - [00:11:52](#)

الخصم ينقض ذلك الذي يخالفك في نقل ذلك بقتل الوالد ولده. يقول انت تقول انه في كل قتل عمد عدوان اذا كان بمحدد يجب

القصاص. طيب في بعض السور لا يوجد قتل - 00:12:10

عمد عدوان وما في قصاص بمحدد وما في قصاص مثل ماذا؟ على قتل الوالد لولده اذا يقول لك هذه العلة منتقضة في صورة لا

توجد فهمنا ولا لا اشعرك ان البعض لم يفهم - 00:12:30

لم نحتاج الى سورة حتى يتوضح لكم الامر اكثر القتل بمحدد كالقتل بالسيف القتل المثل كالقتل بالخشب او بالحديد كان

ياخذ خشبة او ياخذ حديدا فيضرب شخصا فيقتله. هذا بمثقف - 00:12:47

الحكم وجوب القصاص عندنا فقيهان يتناظران واحد واحد واضح واحد من الفقيه واحد منهما يقول ان القتل بمثل هذا لا يوجب

القصاص تمام؟ والثالثان يتفقان على ان القتل بمحدد يجيب القصاص - 00:13:41

اذا هذا محل اتفاق الفقيهين هذا محل الخلاف بينهما واضح فقال الفقيه الف وليكن زيد زيد قال لعمرى زيد قال لعمرى تمام زيد قال

لعمرى القتل بمحدد يوجب القصاص لماذا يوجب القصاص - 00:14:05

العلة لانه قتل عمد عدوان هذا التعليل هذه العلة تمام يقول له وهذه العلة ايضا موجودة اين بالمثقل فنقول ايضا ان القتل بمثل

يوجب القصاص كذلك لوجود العلة. ما هي العلة - 00:14:49

قاتل عمد عدوان هذا الطرف الاول يتكلم. الان سيتكلم الطرف الثاني يقول له الطرف الثاني امر لا اسلم لك لا تكتب الان انتبه يقول

له لا اسلم لك ان هذه العلة - 00:15:29

القتل العمد العدوان مطردة لا اسلم لك انها مطردة ما معنى انها مضطردة؟ لا اسلم لك انها كلما وجدت وجد القصاص. انا لا اسلم لك

هذا لماذا؟ لانه في بعض السور يوجد قتل عمد عدوان - 00:15:57

ولا يوجد قصاص قال لا اسلم لك ان هذه العلة مطردة لانه قد توجد هذه العلة ولا يوجد قصاص انظر وجد المعنى الذي هو العلة ولم

يوجد ماذا؟ قصص الحكم القصاص قال مثل ماذا - 00:16:17

قال مثل قتل الوالد لولده قاتلوا الوالد لولده هذا قتل عمد عدوان موجود العلة فيه لكن ما في قصاص اذا هل العلة هنا مضطردة او

غير مطردة؟ غير غير مطردة اذا يقول له لا قياس - 00:16:42

فهمنا قال مثل قتل الوالد لولده فتوجد العلة ولا قصاص. اذا اذا تخلفت العلة هنا عفوا اذا تخلف الحكم هنا فيمكن ايضا ان يتخلف

الحكم هنا فهمنا اذا تخلف الحكم - 00:17:06

في هذه السورة في قتل الوالد لولده. فمن الممكن ايضا ان يتخلف الحكم في القتل بمثل. فيوجد قتل بمثل عفوا فيوجد قتل بمثل

ولا يوجد قصاص فيمنع لك ارجو ان يكون واضحا - 00:17:29

هذا معنى اللفظي الانتقاض اللفظي اذا كانت العلة مركبة اذا كانت العلة مركبة. هذا يسمى انتقاض لفظي المناسبة هي الطريق الى

العلة واضح؟ المناسبة هي الطريق للعلة قال هنا كأن يقال في الضرب بالمثقل انه قتل عمد عدوان فيجب فيه القصاص. كالقتل

بالمحدد - 00:17:52

واضح؟ قال فينتقد ذلك بقتل الوالد ولده. فانه لا يجب القصاص. او فانه لا يوجب القصاص طيب انتبه معي. طبعا هذا فقط المثال

الى هنا لان هذا محل الشاهد. من حق زيد ان يقول انما لم يجب القصاص في هذه الصورة - 00:18:38

لوجود المانع وهو النص لا يقاد والد بولده واضح؟ اذا اردنا ان نكمل المثال من حق زيد ان يقول انا لا اسلم يعني وجود الانتقاد هنا

ليس لان العلة غير مطردة بل لوجود مانع دليل خاص لا يقاد والد بولده - 00:18:58

فهمنا بارك الله فيكم. طيب انظر قال والثاني ما هو الثاني؟ المنتقظ معنى قال كأن يقال تجب الزكاة في المواشي لدفع حاجة الفقير.

اين الحكم وجوب الزبالة. وجوب الزكاة. ما العلة؟ دافع حاجة الفقير. هل هذه العلة مطردة - 00:19:25

لو كانت هذه العلة مطردة لقلنا مثلا يجب او تجب الزكاة على سبيل المثال في البيوت والسيارات دفعا لحاجات الفقير ايضا واضح

هل هذه العلة مطردة وغير مطردة؟ غير مطردة. اذا ليست هذه العلة هي التي توجب الزكاة - 00:19:47

ولذلك انظر ماذا قال والثاني كأن يقال تجب الزكاة في المواشي لدفع حاجة الفقير فيقال ينتقد ذلك بوجوده في الجواهر ولا زكاة

فيها. اي حاجة الفقير موجودة ايضا في الجواهر. يمكن ان تدفع اذا اخرجنا الزكاة في الجواهر - 00:20:09

واضح؟ ومع ان الجواهر لا زكاة فيها شرعا. لان الزكاة كما تعلمون تجب في اموال مخصوصة. اذا هنا وجدت العلة وهي دفع حاجة الفقير ولم يوجد الحكم. لاحظ معي الفرق بين العلة في المثال الثاني والعلة في المثال الاول. ان العلة في المثال الثاني شيء -

00:20:29

شيء واحد العلة في المثال الاول مركبة قتل عمد عدوان. فحيثما كانت مركبة فذلك انتقاض لفظي. وحيثما كانت شيء واحد فذلك

انتقاض انتقاض معنوي او انتقاض معنى. واضح؟ وهذا اصطلاح خاص - 00:20:49

في هذا الباب واضح؟ هذا السلاح الخاص بهذا. ثم قال رحمه الله ولا بد في الحكم ان يتبع للدليل اي العلة اي يشترط ان يطرد فمضى

وجدت العلة وجد الحكم ومتى انتفت العلة انتفى الحكم - 00:21:10

قال رحمه الله تعالى ارجو ان يكون واضحا هذا واضح او لا؟ واضح ان شاء الله قال رحمه الله تعالى الاستصحاب قال وهو ثبوت امر

في الزمن الثاني لثبوته في الزمن الاول - 00:21:32

ثبوت امر في الزمن الثاني. لثبوته في الزمن الاول. لانتفاء ما يصلح ان يتغير بعد به الحكم بعد البحث التام ماء في اناء ظهور غبت

عنه اياما ثم عدت اليه - 00:21:52

يستصحب فيه حكم انه ظهور كان ظهورا فيستصحب فيه نفس الحكم واضح فثبت الامر في الزمن الثاني وهو ما هو الامر؟ الحكم

بطهارة الماء لثبوته في الزمن الاول هذا الاستصحاب - 00:22:19

نوع اخر من انواع الاستصحاب يسمى الاستصحاب المقلوب ثبوت الامر في الزمن الاول لثبوته في الزمن الثاني عكس هذا ثبوت

امر في الزمن الثاني لثبوته في الزمن الاول واضح؟ عكسه استصحاب المقلوب ثبوت امر في الزمن الاول لثبوته في الزمن الثاني.

مثال ذلك - 00:22:43

مر معنا اليوم في الصباح انه اذا نوى الصوم في النفل من اثناء النهار صح له ذلك وينعطف وتنعطف النية على ما مر من من الوقت

واضح؟ يعني لو انه في الساعة العاشرة نوى صيام النافلة - 00:23:14

ينعطف الصيام على ما مر من الوقت من الفجر الى العاشرة فيثبت للوقت السابق حكم الصيام. هذا الزمن الاول لماذا يثبت له حكم

الصيام؟ لثبوته في الزمن الثاني ايه يعني هو اصبح في الصباح لم يأكل شيئا الى الساعة العاشرة نوى الصوم. نوى الصوم متى -

00:23:39

الساعة العاشرة هذا الزمن الثاني من العاشرة للمغرب الزمن الثاني احكام الصيام تنعطف عن الزمن الاول ايضا فثبت امر في الزمن

الاول لثبوته في الزمن الثاني فاهمنا مثال اخر اذا تذكر التسمية في الوضوء في اثناء الوضوء - 00:24:06

نفترض انه تذكر التسمية في اثناء الوضوء. فقال بسم الله الرحمن الرحيم. فان التسمية تنعطف على الوضوء من اوله واضح بارك الله

فيكم؟ هذا مثال الاستصحاب المقلوب. اذا الاستصحاب معناه - 00:24:28

ان يثبت حكم في الزمن الثاني لثبوته في الزمن الاول هذا الاستصحاب المعتاد والنوع الثاني من انواع الاستصحاب ان يثبت امر في

الزمن الاول لثبوته في الزمن الثاني كما مثلت له بمثالين - 00:24:48

والاول اشهر اي ثبوت حكم في الزمن الثاني لثبوته في الزمن الاول قال الناظم رحمه الله تعالى رحمة واسعة قالوا والاستصحاب في

الاصول كحجة عند انتفاء الدليل قالوا اي العلماء - 00:25:08

ما سبق من الاصول الاربعة متفق عليها انها حجج والاصول الاربعة يقصد؟ الكتاب. الكتاب والسنة والاجماع والقياس وقالوا ايضا

الاستصحاب في الاصول واحد منها اي واحد من هذه الحجج من هذه الاصول - 00:25:27

كالعدم الاصلي كاستصحاب عدم وجوب صلاة سادسة كاستصحابي عدم وجوب صوم شهر اخر غير رمضان. كاستصحاب عدم

وجوب الزكاة في غير الاموال المخصوصة واضح؟ قال كالعدم الاصلي مثلا بان لم يشرع اصلا كنفي وجوب صلاة سادسة وصوم شهر

- 00:25:48

لم يشرع لفقد دليل يدل عليهما فاستصحب الاصل الذي هو براءة الذمة عن التكليف قال وهو العدم كحجة اي فالاستصحاب كحجة عند انتفاء الدليل اي الدال على الحكم بخلافه. والكاف زائدة - [00:26:14](#)

تقدير الكلام الاستصحاب حجة. تمام. ثم قال رحمه الله تعالى في هذه المسألة التي تسمى مسألة الحظر والاباحة. هل الاصل في الاشياء الحظر او الاصل في الاشياء؟ الاباحة. على ثلاثة اقوال عند الاصوليين - [00:26:40](#)

فمنهم من قال ان الاصل في الاشياء الحظر المنع حتى يقوم دليل اباحة لان الانسان اذا تصرف في هذا الكون فانه لا يتصرف في ملكه بل يتصرف في ملكه غيره في ملكه - [00:27:01](#)

لله عز وجل والاصل ان الانسان ممنوع ان يتصرف في ملك الغير اذا قالوا الاصل في الاشياء ما هو؟ الحظر. المنع الرأي الثاني الذي يقابل هذا ان الاصل في الاشياء - [00:27:21](#)

الحل حتى يقوم دليل التحريم وهؤلاء استدلوا بادلة منها قول الله سبحانه وتعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض. اين الشاهد من الاية هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا. اين الشاهد من الاية - [00:27:36](#)

لكم اللام خلق لكم لاجلكم ما في الارض جميعا. فكل ما في هذه الارض من شجر وحجر وجبال وانهار وبحار وهواء خلقه الله سبحانه وتعالى لاجلنا اذن الاصل انه يباح لنا الانتفاع بذلك كله الا اذا قام دليل المنع والحظر - [00:27:54](#)

هذا دليل الرأي الثاني. بعض العلماء لهم تفصيل ان الاشياء ان الاشياء النافعة الاصل فيها الاباحة. ان اشياء الضارة الاصل فيها المنع وهذا الذي اشار اليه الناظم رحمه الله تعالى فقال والاصل للتحليل في المنافع عكس المضار بعد بعث - [00:28:22](#)

اي بعد البعثة قال والاصل للتحليل في المنافع لقوله تعالى هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا عكس المضار مؤلمات القلوب فالاصل فيها التحريم لقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرار في الاسلام - [00:28:46](#)

في الاسلام هذي انا لا اعرفها موجودة في الرواية قال فيستصحب الحال حتى يدل الدليل على حكم خاص صححه الامام والامين. اه صححه الامام من الامام؟ الجويني احسنتم الامام هنا فخر الدين الراسي - [00:29:09](#)

لان هذا من كتب الاصول واضح؟ ولذلك انظر ماذا قال لك في الهامش المحصول المحصول لفخر الدين الرازي. تمام؟ قد قلت لكم ان كلمة الامام اذا ذكرت في كتب الاصول - [00:29:33](#)

فخر الدين الراسي واذا ذكر في كتب الفقه الجويني. قال صححه الامام الابدي قال بعد بعث الشارع صلى الله عليه وسلم واما قبله اي قبل بعثة محمد صلى الله عليه وسلم فخلاف ايضا والبختر الوقف - [00:29:49](#)

يعني قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم هل الاصل الحظر او الاصل الحل او الوقف قارن مختار الوقف اي لا يحكم عليها باباحة ولا تحريم فلا يتعلق باحد لانتفاء الرسول الموصل له - [00:30:07](#)

طبعا هذه المسألة التي هي حكم الاشياء قبل البعثة لها علاقة وطيدة بمسألة التحسين والتقبيح العقلي واضح؟ فعند من يقول وهم المعتزلة ان العقل له حق التحسين وحق التقبيح سيقول ان - [00:30:27](#)

الاصل في الاشياء الحضر لان العقل هو الرسول واضح؟ لكن هنا يقول المختار الوقف في المسألة خاصة وانه لا ينبغي عليها حكم واضح؟ قالوا فالمختار الوقف اي لا يحكم عليها باباحة ولا تحريم. فلا يتعلق باحد - [00:30:49](#)

لانتفاء الرسول الموصل له اي الانتفاء الرسول الذي يوصل الحكم قبل بعثة محمد صلى الله عليه وسلم واضح قال رحمه الله تعالى الاستدلال الاستدلال هذا الباب يسمى باب التعارض يسمى باب الاستدلال يسمى التعادل - [00:31:13](#)

والترجيح له عدة اسماء وهو من اهم ابواب اصول الفقه كذلك لان الدالة التي تقدمت دراستها ادلة القرآن اصل القرآن اصل السنة الاجماع القياس الاستصحاب قد يظهر بينها التعارض قد يظهروا بينها التعارض بالنسبة لنا - [00:31:37](#)

فاذا ظهر التعارض بالنسبة لنا فما هو موقفنا هذه قد تتعادل وقد يرجح بعضها على بعض فتحتاج الى معرفة القواعد التي يكون لك منها موقف صائب اذا تعادلت الدالة واذا رجح بعضها على بعض ماذا تقدم؟ ماذا تؤخر؟ كيف ترجح - [00:32:03](#)

كيف لا ترجح متى تتوقف يعني؟ تمام؟ قال الناظم رحمه الله تعالى وان ترى الامرين قد تعارضا. وامكن الجمع فلا تناقضات او لا

فقس وان علمت الاخرة فناسق فكن به مذاكرا - 00:32:33

وان يخلصوا وان يخلص واحد والثاني يعم فاحصه بلا تواني وحيث في كليهما كلاهما وحيث في كليهما اي في كلا الدليلين كلاهما اي العموم والخصوص واضح؟ فاحصهما واعمل بمقتضاهما يقول الشارح رحمه الله - 00:32:55

وقد ذكر في هذه الابيات التعارض بين النصوص فقط فقال ان التعارض بين النصوص هنالك مسالك هذه المسالك يمكن ان تلخصها بثلاثة مسالك المسلك الاول ان تجمع بين النصين المتعارضين - 00:33:23

وطرق الجمع بين النصوص كثيرة وهذا هو المسلك المتعين ابتداء الجمع بين النصوص واضح فان لم يمكن الجمع بين النصوص وعلم المتقدم والمتأخر فان المتأخر ينسخ المتقدم فان لم يعلم التاريخ فحينئذ لابد من ان ترجح احدا نصين على الآخر. اذا كم عندك

خطوات - 00:33:47

ثلاث خطوات ما هي؟ الخطوة الاولى الجمع تمام الخطوة الثانية النسخ ان عرف التاريخ. الخطوة الثالثة ان ترجح. ان لم تكن الخطوة الاولى متاحة والثانية متاحة والثالثة متاحة ان لم تكن واحدة منهم متاحة فحينئذ تتوقف - 00:34:17

وستجد عشرات المسائل التي نص فيها ائمة من المتقدمين ليس من المتقدمين يعني المتقدمين قبل الف سنة حتى الى عصر قريب بل ربما الى عصرنا تجد يقول لك انا اتوقف في - 00:34:47

في هذه المسألة. واضح بارك الله فيكم؟ اذا عندنا ثلاثة مسالك بين انتبهوا هنا. ثلاثة مسالك بين التي ظاهرها التعارف. اولها الجمع. ثانيا الناس اذا عرف التاريخ. ثالثا الترجيح ثم يقول لك اذا حصل تعارض من نوع اخر وهو تعارض نصين احدهما عام والاخر خاص -

00:35:07

فانك تخصص عموم الاول بالثاني. واذا حصل تعارض نصين احدهما عام الوجه خاص من وجه والثاني خاص من وجه عام من وجه فتخصص عمومة حديمة بخصوص الآخر وسيضرب لك مثلا لكل واحد من هذه الحالات. قال الشارع رحمه الله تعالى وان ترى

الامرين - 00:35:37

عامين وخاصين قطع رضى اي تما نعى وامكن الجمع بينهما ولو من وجه فلا قضاء بالف الاطلاق بينهما. اذ الاصل في كل منهما الاعمال. فالعمل بهما ولو من اولى من اسقاط احدهما بالكلية - 00:36:07

يعني يقول لك قدم الجمع بين النصوص على الترجيح لان الترجيح معناه ان هذا النص لا يعمل. تمام؟ قال كحديث مسلم الا اخبركم بخير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان - 00:36:32

قبل ان يسألها النبي صلى الله عليه وسلم يصف الشخص الذي يشهد قبل ان يطلب منه ان يشهد بانه خير الشهود. هذا مدح واضح؟ هذا مدح للشاهد اذا كان يبادر بالشهادة قبل ان تطلب منه - 00:36:54

اذا هذا مدح قال وحديث خير خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يأتي قوم يشهدون قبل ان يستشهدوا هذا ذنب واضح فكيف نجمع بين الحديثين بين حديث يمدح من يشهد قبل ان يستشهد - 00:37:17

وحديث يذم الذي يشهد قبل ان يستشهد فقال كحديث مسلم الا اخبركم بخير الشهود الذي ياتي بشهادته قبل ان يسألها. وحديث البخاري خيركم قرني ثم الذي يليه ثم الذي يليه ثم يأتي قوم يشهدون قبل ان يستشهدوا - 00:37:45

جمع العلماء ومنهم النووي رحمه الله تعالى بان الحديث الاول الا اخبركم بخير الشهود محمول على شخص شاهد الشيء ولم يعلم به صاحب الحق فشهد قبل ان يطلب منه الشهادة - 00:38:08

واضح علم او شاهد الشيء صاحب الحق لا يعرف انه شاهد فبادر ذهب الى القاضي وقال انا شاهدت حصل كيد وكيت فهذا غير شهود وحمل الحديث الثاني على اناس عندهم سفة عقل - 00:38:29

يسارعون في الشهادة مع توفر شهداء غيرهم واضح؟ فهؤلاء لتهاونهم بامر الشهادة يعني يعطونها قبل ان تطلب منهم. اذا هذا حمل على حال وهذا حمل على حال اخر قال رحمه الله تعالى - 00:38:51

او لا يمكن الجمع بينهما تقف انت فلا تحكم بشيء منهما حتى يظهر مرجح. كقوله تعالى وان تجمعوا بين الاختين وقوله او ما ملكت

ايمانكم فالاول يحرم ذلك والثاني يجوز فرجح الثاني - 00:39:14

اي تحريم احتياطا تمام وفي الحقيقة ان الوقف يكون متأخرا على النسخ فاولا وهذه عادة الفقهاء في عملهم اذا علم ان هذا متقدم وهذا متأخر فينسحون المتقدم بالتأخر واذا لم يعلم بعد ذلك يقفون - 00:39:37

واضح قال رحمه الله وان علمت الاخرة من الدليل فناسخ للمتقدم كايتي العدة ونحوهما مما سبق في درس نسخة فكن به مذاكرا.

هذا حث على المذاكرة. وهو هنا المراجعة في العلم. فقد قيل مذاكرة حاذق في - 00:40:04

اني ساعة خير من مطالعة مدة وهذا مجرب قال رحمه الله تعالى وان يخص واحد من الدليلين والثاني منهما يعم. يعني دليل خاص ودليل عام فهذا واضح انك تخصصه عموم الدليل - 00:40:27

بالدليل الخاص وطلب له مثالا بقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما سقت السماء العشر هذا الحديث يوجب الزكاة فيما سقته السماء وان كان اقل من النصاب. يعني حتى لو كان وفق واحد - 00:40:49

تجب الزكاة لانه قال فيما مع هذه اسم موصول في الذي يفيد العموم لو كان وفق تجيب الزكاة اقل من وثق تجيب الزكاة اكثر من وفق تجب الزكاة. هذا عام - 00:41:10

هذا العموم خص بقول النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيما دون خمسة اوجه صدقة واضح؟ اذا هذا العام يحمل على هذا الخاص قال فاخصه اي العام به بلا تواني اي بلا تراخي وتكاسل - 00:41:24

فخصص الاول من الحديثين بالآخر كما تقدم اي بالحديث الآخر كما تقدم ثم قال وحيث في كليهما اي دليلين كلاهما اي العموم الخصوص. يعني اذا كان كل من الدليلين عاما من وجه - 00:41:45

وخاصا من وجه فاخصهما اي خصص عموم كل منهما بخصوص الآخر هذه المسألة لها عدة صور من اسهلها المثال الذي ذكره الشارح رحمه الله تعالى لتكرري كثيرا في دراسة الفقه - 00:42:06

قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الماء طهور لا ينجسه بشيء الا ما غلب على لونه او ريحه او طعمه طبعا الجزء الصحيح من الحديث اسنادا الى هنا هذه الزيادة الا ما غلب ضعيفة - 00:42:42

قام الاجماع على معناها واضح؟ ولذلك اعترض بعضهم على هذا المثال بهذا. لكن المقصود هنا التمثيل فقط. نعم ان الماء طهور لا ينجسه شيء الا ما غلب على لونه او ريحه او طعمه. هذا الحديث - 00:43:14

له جهة عموم وله جهة خصوص عمومه مستفاد من كلمة الماء فهذا يعم الماء القليل والماء الكثير. اذا نقول العموم في كلمة الماء فيعم الماء القليل والكثير لكنه من جهة اخرى فيه تخصيص او فيه خصوص - 00:43:36

من جهة التغير الا ما غلب على لونه او ريحه او طعمه. فلو نظرنا الى هذا الشرط من الحديث لوجدناه خاص متغير فقط يعني مفهوم الحديث ان الماء متى ينجس؟ اذا حصل تغير اذا ما في تغير ما في نجاسة. صح؟ من هذي الناحية خاصة من هذه - 00:44:08

من ناحية عام هذا الحديث الاول الحديث الثاني قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث هذا يتحدث عن الماء القليل او الماء الكثير او هما معا - 00:44:34

على الماء الكثير. قال اذا بلغ الماء قلتين. اذا هذا الحديث له ايضا جهتان عموم وخصوص واضح؟ او نغير نكتب خصوص هنا نصوص وعموم وجه الخصوص انه في الماء الكثير - 00:45:06

صح؟ صح. في الماء الكثير طيب هل فيه تغير او ما فيه تغير عام سواء تغير او ما تغير. اذا هذا عام بالنسبة للتغير اذا ماذا سنصنع سنخصص هذا العموم بهذا - 00:45:30

وسنخصص هذا العموم بهذا اذا هذا يخص بهذا وهذا يخص بهذا فهنا حينئذ ماذا سنقول سنقول ان الماء الكثير لا ينقص الا بالتغير ان الماء القليل ينجس بملاقاة النجاسة وان لم - 00:45:54

يتغير ان الماء الكفيل لا ينجس الا بالتغير ان الماء الكثير هنا لا ينجس الا بالتغير واضح ان الماء القليل ينقص بمواقاة النجاسة وان لم وان لم يتغير واضح خصصنا عموم كل واحد بخصوص - 00:46:37

اثناء في الكتاب يوجد اشكال هذا المثل مثل به جلال الدين المحلي رحمه الله تعالى في شرحه على الورقات في الكتاب يوجد اشكال اود ان واحدا منكم يتفطن لهذا الاشكال - 00:47:03

انظر ماذا قال اين؟ هنا قال كحديث ابي داود قال كحديث ابي داود اذا بلغ الماء قلتين فانه لا ينجس وحديث ابن ماجة الماء لا ينجسه شيء الا ما غلب على ريحه - 00:47:27

او طعمه او لونه. هنا قال واو. لكن اللي معروف في الرواية او او او تمام قال فالاول الحديث الاول الذي هو حديث قلتين خاص بالقلتين عام في المتغير وغيره. صح - 00:47:57

ماذا كتبنا عن السبورة؟ نفس الكلام حديث قلتين؟ ايوه نعم خاص بالكثير يعني بالقلتين خاص بالكثير يعني بالقلتين عام في المتغير وغيره ما في مشكلة قال والحديث الثاني خاص بالمتغير صح - 00:48:17

عام في قلتين وغيرهما قال فخصص عموم الاول بخصوص الثاني اسس عموم قلتين بخصوص الثاني. تمام؟ الى الان ما في اشكال. الان اشكال قال حتى يحكم بان ما دون قلتين ينقص بملاقة النجاسة. اي وان لم يتغير - 00:48:35

هذا الكلام مستقيم وغير مستقيم غير مستقيم صح؟ غير مستقيم هذا هذا الكلام غير مستقيم قال حتى يحكم بان ما دون قلتين ينقص بملاقة النجاسة واضح؟ هذا تخصيص عموم الثاني - 00:49:02

بالاول هذا هذا الكلام اللي قاله ليس تخصيص عموم اول بالثاني هذا تخصيص عموم الثاني بالاول واضح او لا عندما تفتح شرحا ناضم العلامة ابراهيم بابي مطير تجد الخطأ موجود هذا الخطأ - 00:49:24

عندما تفتح شرح الحفيد تجدون خطأ موجود عندما تفتحون شرح العلامة سعيد الزبيدي تجده نفس الخطأ موجود. العبارة فيها سقط سقف بمقدار سطرين واضح في الشروح الثلاثة نقل بعضهم عن بعض - 00:49:46

وتكرر السقط فيها الثلاثة العبارة بنصها في شرح الورقات لجلال الدين المحلي كالتالي. المثل مأخوذ بنصه من هنا قال قال في الاول خاص بالقلتين عام في المتغير وغيره. والثاني خاص بالمتغير عام في قلتين وغيرهما - 00:50:07

فخصص عموم الاول بخصوص الثاني حتى يحكم بان ماء قلتين ينجس بالتغير. وخص عموم الثاني بخصوص اول حتى يحكم بان ما دون قلتين ينجس بملاقة النجاسة وان لم يتغير. هذه من شرح المحل على الورقات - 00:50:28

واضح مع وهذا مما يتتابع احيانا عندما يحصل سقط عند عالم يأتي من بعده ينقل منه مع السقط ثم يتيمنا بعده ينقل مع السقط واضح؟ فهذا يجعلك انك في المشكل لا تقف عند كتاب - 00:50:50

بل تعود الى الاصل وقد مر معنا مثال يشابه هذا في مسألة انت طالق ثم طالق ثم طالق ايوه هو قال ثلاث مرات ثم طالق ثم بعد ذلك عندما شرح - 00:51:18

المعنى لم يستقم والعبارة في التمهيد للاسناوي رحمه الله مرتين فقط. انت طالق ثم طالق ان دخلت الدار قال رحمه الله تعالى وقدم انت الظاهر في الدليل اي الدلالة اي وقدم الدليل الموجب للعلم كالمتواتر على الدليل - 00:51:34

للمحتاج الى التأويل والظن. قال الناظم رحمه الله في الابيات. انتبه الى الابيات قال وقدمي الظاهر في الدليل وموجب العلم على التأويل والظني. هنا الكلام لف ونشر مرتب انتبه قال وقدم الظاهر تقدير الكلام وقدم الظاهر على التأويل. واحد - 00:51:59

تمام؟ وقدم موجب العلم على موجب الظن فهمنا؟ لف ونشر مرتب قال وقدمي الظاهرة في الدليل وموجب العلم على التأويل. والظن والسنة اي وقدم السنة ليس عطفًا تمام؟ ليس عفاوا الظن وانما عطف على وقدم الظاهرة - 00:52:27

قال والسنة والكتابة على القياس فافهم الخطاب اما القياس فالجلي قدم على الخفي فاشكر المعلم قال رحمه الله تعالى وقدم انت الظاهر في الدليل اي الدلالة اي وقدم موجب العلم كالمتواتر - 00:52:56

لانه يجيب العلم على الدليل المحتاج فيه الى التأويل والظن. اي على الذي موجب الظن كالاشارات وفي الكلام لف ونشر مرتب. اي قدم الظاهرة على المؤول. وموجب العلم على موجب الظن - 00:53:20

بقوة الاولين على الآخرين فيقول لك ان الظاهر اقوى من المؤول. لان الظاهر هو المعنى الارجح وان موجب العلم كالمتواتر مقدم لانه

اقوى من موجب الظن كالأحاد قال رحمه الله تعالى وقدم السنة والكتاب بالف الاطلاق - [00:53:40](#)

والواو لا تقتضي ترتيبا يعني لا ينتقد احد يقول لماذا قدم السنة على الكتاب؟ المقام ليس مقام ترتيب. تمام؟ كما في قوله تعالى

واسجدي واركعي مع الراكعين مع ان الركوع مقدم على السجود - [00:54:09](#)

تمام وفي القرآن الكريم ربي هارون وموسى لا يعني ان هارون افضل من موسى عليهما الصلاة والسلام قال على القياس قدم الكتاب

والسنة على القياس اذ لا راي مع قول الله تعالى وقول رسوله صلى الله عليه واله وسلم - [00:54:23](#)

فافهم الخطاب تهذيب وتأديب ويقدم قوله صلى الله عليه وسلم على فعله وهذي من القواعد التي استعملها الشوكاني رحمه الله في

نيل الاوتار كثيرة حتى ادعى التخصيص في اشياء يعني يكاد يكون تفرد بها - [00:54:45](#)

يقول ان قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يعارض فعله فهذا فعل خاص واضح قال ويقدم قوله صلى الله عليه وسلم على فعله

لاحتمال الاختصاص ويقدم فعله ايضا على تقريره - [00:55:04](#)

اما القياس فالجلي منه قدم بالف الاطلاق على الخفي كما اذا تعارض قياس شبه وقياس علة. فيقدم الثاني لقوته فاشكر المعلم وهو

هنا المصنف والشيخ انتبه معي ما معنى القياس الجلي والقياس الخفي؟ قياس الجلي مصطلح - [00:55:20](#)

يقصد به القياس الذي علته منصوصة نص الشارع على علته. لا يتناقى اثنان دون الثالث. لماذا لاجل انذاك يؤزنه. نص على العلة فاذا

كانت العلة منصوصة فهذا القياس يسمى قياسا ماذا؟ رجالي - [00:55:45](#)

لماذا جلي؟ لان المجتهد لا يحتاج ان يبحث عن العلة. العلة موجودة امامه. لن يضع احتمالات حتى يفاضل بينها ما هي العلة واما اذا

كانت العلة غير منصوصة بل تستنبط بالاجتهاد - [00:56:11](#)

فهذا يسمى قياسا اذا القياس ينقسم بين الاقسام التي ذكرناها في درس امس القياس في الاقسام التي ذكرناها امس قياس العلة

وقياس الدلالة وقياس الشبه هذا باعتبار ماذا؟ قوة تحقق العلة صح - [00:56:30](#)

ينقسم الى ثلاثة اقسام القياس ينقسم باعتبار التنصيص على العلة وعدم التنصيص على العلة الى قسمين. جلي وخفي اذا حصل

التعارف نقدم ماذا؟ نقدم القياس الجليح على القياس القفي لان هذه علة منصوصة وهذه علة مستنبطة يتطرق - [00:56:50](#)

مع الاحتمال كذلك يقول لك كما تقدم القياس الجلي على القياس الخفي كذلك قدم الاقوى من القياس على الاضعاف فاذا تعارض

قياس العلة وقياس الدلالة قياس العلة مقدم لان العلة توجب الحكم - [00:57:11](#)

واذا تعارض قياس الدلالة وقياس الشبح فقياس الدلالة مقدم واضح ثم قال فاشكر المعلمة قال وهو ها هنا المصنف الشيخ والناظم

رحمه الله تعالى ذكر هذا وقال يعني لا يطلق المعلم - [00:57:34](#)

على الله عز وجل فليس المراد بقوله فاشكر المعلم اي فاشكر الله. مع ان الله يعني يوصف بالفعل الرحمن علم القرآن. لكن لا يطلق

عليه اسم المعلم تفضلوا ها تقدم صاحب الدلالة - [00:57:52](#)

صاحب الدلالة القطعية. نعم ما كانت دلالة قطعية يقدم. ما دام ان هذا الذي يوجب الظن الذي هو احد قد ثبت واضح؟ حتى وان لم

يثبت بطريق التواتر نعم وطبعا المرجحات كثيرة - [00:58:26](#)

هناك مرجحات ترجع الى الاسناد وهناك مرجحات ترجع للراوي وهناك مرجحات ترجع الى اللغة وهناك مرجحات يرجعوا الى القواعد

هناك مرجحات ترجع الى الاسناد فمن المرجحات التي ترجع الى الاسناد - [00:58:46](#)

انهم على سبيل المثال يرجحون الحديث الذي رواه فقهاء على الحديث الذي رواه لم يشتغلوا بالفقه واضح ويرجحون الحديث

العالى عن الحديث النازل ومن المرجحات التي ترجع الى القواعد ان ما كان ناقلا عن الاصل - [00:59:06](#)

مقدم على ما لم ينقل عن الاصل واضح وقد يرجحون الراوي فصاحب القصة حديثه مقدم على ما رواه غير صاحب القصة ولذلك

قول ميمونة رضي الله عنها تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو حلال مقدم على قول ابن عباس تزوج رسول الله -

[00:59:38](#)

صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم واضح وهذا باب واسع وممن استطرد فيه الحافظ العراقي رحمه الله تعالى في كتابه تقييد

الايضاح على مقدمة من الصلاح وذكر المرجحات لكن ذكرها ذكر فقط - 01:00:05

دون ان يضع مثالا لكل واحد منها. نعم قال رحمه الله تعالى حال مستدل وهو الفقيه المجتهد قال والشرط في مجتهد. بسم الله

ليتحقق له الاجتهاد ان صاحب اي مصاحبته للعلو - 01:00:24

ان يصاحب العلوم. ما معنى ان يصاحب ان يصاحب العلوم يعني ان يلزم العلوم. واضح؟ فالمصاحبة هنا بمعنى الملازمة قال والشرط في مجتهد ان صاحبها قال الناظم رحمه الله تعالى في الابيات والشرط في مجتهد ان صاحب اصلا وفرعا خلافا غالبا ومذهب -

01:00:47

وما هو المعتبر للحكم من اياتنا والخبر ولغة والنحو فهو عمدة وحالة الرواة ايضا عدة قال الشارح رحمه الله تعالى والشرط في

مجتهد ليتحقق له الاجتهاد ان صاحب اي تلبس بعلوم وهي الفقه اصلا اي اصول الفقه - 01:01:14

ليقوى على معرفة الادلة وكيفية الاستنباط وفرعا اي يشترط فيه معرفة تفاريع الفقه الذي يسمى الفقه الفرعي او الفقه الفروعى وانما

يحصل الاجتهاد في زماننا بممارسة بممارسة الفقه فهو طريق تحصيل الدراية في هذا الزمان - 01:01:40

ولم يكن الطريق في زمن الصحابة ولم يكن الطريق في زمن الصحابة اي كذلك فالصحابة رضي الله عنهم عندهم من لغة العرب

وعندهم من شهود التنزيل ما يمكنهم على فهم النصوص اكثر منا - 01:02:05

قال رحمه الله ويشترط ايضا ان صاحب اي عرف خلافا غالبا وخلافا مذهباً. يقصد بخلاف الغالب بين المذاهب الفقهية وخلاف

المذهب اي الخلاف داخل المذهب الذي ينتمي اليه قال ويشترط ان يعرف ما هو المعتبر اي المهم للحكم اي فيه. من اياتنا ايات كتابنا

اي ما يتعلق - 01:02:29

بالاحكام من ايات القرآن الكريم وهناك تفاسير خصصت في دراسة ايات الاحكام من كل المذاهب في المذهب الحنفي يوجد مؤلفات

بايات الاحكام مثل كتاب القصاص تفسير ايات الاحكام بالمذهب المالكي وهم اكثر المذاهب تأليفا في ذلك - 01:02:59

بكتاب ابن العربي المالكي وكتاب القرطبي وهو واسع الجامع لاحكام القرآن وفي المذهب الشافعي كتاب الكية الراسي الامام الشافعي

هو ايضا له مصنف في ذلك لكنه مفقود في المذهب الحنبلي كتاب اللباب لابن عادل الحنبلي - 01:03:28

ففي كل مذهب من مذاهب الاربعة يوجد من الف في احكام القرآن من الكتب الجميلة في احكام القرآن والتي تكسب الطالبة ملكة

في التعامل مع اصول الفقه. تطبيق القواعد الاصولية - 01:03:53

ودلالات الالفاظ في الايات كتاب اسمه تيسير البيان لاحكام القرآن. للعلامة نور الدين الموزعي متاح للتحميد. يمكن تحميله هذا كتاب

مطبوع في اربعة مجلدات. الموزعي هذا من كبار فقهاء الشافعية في اليمن - 01:04:14

وهو من علماء زبيد اظنه توفي في سنة سبعمائة وخمسين سبعمائة وثمانين هكذا. قبل الثمانمائة وهو من كبار الفقهاء في ذلك العصر

وحتى عندما تقرأ عباراته تجده يعني يعني ماذا؟ كانه يعتقد بنفسه. يقول وانا اختار هذا وهذا قول كذا - 01:04:32

ويناقش احيانا يناقش حتى قوى الكبار الشافعية مثل ابي اسحاق الشيرازي ومثل الماوردي يناقشهم ويرد عليهم مع انه هو شافعي

المذهب لكنه استعمل كثيرا اصول الفقه في استنباط الاحكام من الايات. ولم يقتصر في كتابه هذا عن مذهب الشافعي. بل ذكر فيه

المذهب الحنفي - 01:04:55

وذكر فيه المذهب المالكي ايضا وذكر فيه اراء الحنابلة ايضا فهو كتاب في الحقيقة من احسن ما رأيت مما الف في احكام في تفسير

ايات الاحكام. او في احكام القرآن - 01:05:22

قال رحمه الله تعالى فيشرط معرفة الايات المتعلقة بالاحكام قيل هي مئة اي مئة اية تتعلق بالاحكام وقيل خمسمئة وهذا المشهور

انها خمس انها خمسمئة اية قال والخبر المروي والخبر المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اي يشترط في المجتهد ان يعرف -

01:05:36

من الاخبار اي من احاديث النبي صلى الله عليه وسلم ما يتعلق بالاحكام وقد جمع في هذا من جمع من اهل العلم كتباً صغيرة وكتباً

يعني كتباً آحاديتها قليلة كتباً احاديثها متوسطة كتباً - 01:06:03

كثيرة من عمدة الاحكام نبدأ ترتقي للحافظ عبد الغني المقدسي ترتقي قليلا بلوغ المرام او المحرر ابن عبد الهادي بالنسبة لطالب العلم الذي يدرس المذهب الشافعي اذا استطاع ان يحفظ البلوغ فهذا في غايته - [01:06:19](#)

يعني في في غاية التحرير يقولوا هم راحوا واضح؟ وفيه ادلة الشافعية وهناك شروح لبعض الشافعية على هذا الكتاب. منها ما يطبع الان لبعض فقهاء زبيد ايضا. وهو تحت الطبع يخرج ان شاء الله - [01:06:42](#)

قريبا وقد عقق في رسائل جامعية في السودان فعندنا عمدة الاحكام عندنا اعلى منه بلوغ المرام عندنا المحرر ابن عبد الهادي. ايضا عندنا منتقى الاخبار الذي شرحه الشوكاني رحمه الله تعالى في نيل الاوطان - [01:07:00](#)

قال رحمه الله تعالى ويشترط ان يعرف لغة العرب مفرداتها ومركباتها واضح؟ اي ان يعرف من ذلك قدرا يوفي بالاجتهاد. تمام؟ اما ان يحيط لغة العرب بمفردات العرب هذا لا يستطيع ذلك احد - [01:07:20](#)

قد قال الامام الشافعي لا يحيط باللسان العربي الا نبي واضح؟ قال رحمه الله والنحو اعرابا وصرخا فهو عمدة في الاجتهاد. ولا يكفي الاقل منه ولا يشترط بلوغ والغاية يعني لا يكفي انك تدرس النحو قليلا فقط ولا يكفي انك تصل الى غاية العلم الى اخره - [01:07:44](#)

بل يشترط رتبة التوسط تقريبا. بحيث يميز صحيح العبارة من فاسدها وراجحها من مرجوحها قال وحالة الرواح قوة وضعفا. ايضا عدة اي عدة لك ايها المجتهد. لتمييز منهم والمردود مقبول الرواية ومردود الرواية - [01:08:07](#)

قالوا يكفي في زماننا الرجوع الى قول الائمة في ذلك كالبخاري ومسلم. واضح وغيرهما من ائمة اهل الحديث ثم قال رحمه الله تعالى الاجتهاد هذا مبحثه قال الناظم رحمه الله تعالى والاجتهاد بذلك الطاقة فيه - [01:08:30](#)

تحصيل ما طلبته لتكتفي. وكل من على اجتهاد صبر ان لم يقصر فعله اجيرا. لانه المصيب والتقليد قبول قول ما له شهود ولم نجوزه لدي اجتهاد وربنا الاعلم بالسداد قال رحمه الله تعالى الاجتهاد لغة بذل الوسع - [01:08:54](#)

في بلوغ غرض اما اصطلاحا فما ذكره. اصطلاحا بذل الوسع في الوصول الى حكم شرعي قال بذلك ايها الفقيه او عفوا بذلك ايها الفقيه الطاقة في تحصيل ما طلبته من ظن الحكم الشرعي بحيث - [01:09:21](#)

ماذا؟ كلمة موسى من حيث افتح لنا نسختك يا شيخ محمد تحس النفس الظاهرة تحسها تحس النفس نعم. تحس النفس بالعجز عن الزيادة. يعني تبذل طاقتك وجهدك في الوصول للحكم. بحيث ان نفسك - [01:09:47](#)

تشعر انها لا تستطيع على بذل طاقة اكثر. هذا المقصود قال لتكتفي بذلك عن النزول الى درجة التقليد فتخرج عن اسم الفقيه المجتهد. لان المقلد لا يسمى فقيها اصطلاحا تمام - [01:10:19](#)

قال ولو في زمنه صلى الله عليه وسلم فيجوز الاجتهاد مطلقا عند الامام والغزالي والامدين. والامام يعني ايه فخر الدين كما تقرر يقول لك ان الاجتهاد جائز حتى في عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [01:10:37](#)

وهذا تستفيد منه انه يجوز الاجتهاد حتى مع القدرة على النص واضح يجوز الاجتهاد حتى مع القدرة على اليقين تمام؟ في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ان تستطيع على اليقين تسأل مباشرة يأتيك الجواب - [01:10:56](#)

مع ذلك يجوز الاجتهاد وهذا بنيت عليه فروع فقهية فمن تلك الفروع قالوا اذا كان الانسان عنده مان احدهما يصلح للوضوء الاخر لا يصلح للوضوء فله ان يجتهد بينهما حتى وان كان في شاطئ النهر - [01:11:18](#)

واضح؟ له ان يجتهد بينهما حتى وان كان في شاطئ النهر مع قدرته على اليقين لكن يجوز الاجتهاد وقالوا اذا كان الانسان لا يدرى هل دخل الوقت او لم يدخل وقت الصلاة - [01:11:41](#)

فغلب على ظنه ان الوقت دخل بالامارات فله ان يصلي. مع امكانية انه يؤخر الصلاة ليتيقن دخول الوقت واضح؟ اذا هذه الفروع بنيت على هذه المسألة الاصولية انه يجوز للانسان الاجتهاد ان يجتهد مع قدرته على تحصيل اليقين. فهمنا؟ قال ولو في - [01:12:00](#)

صلى الله عليه وسلم فيجوز الاجتهاد مطلقا عند الامام والغزالي امدي لكن انا لا ادري لماذا لا يرتب؟ يعني كان الاولى ان يقول الغزالي والامام والامري ترتيب الغزاة اولا خمسمية وخمسة - [01:12:29](#)

الامام بعد ذلك ستمية وستة ثم الامر بعدهم. لكن لا ادري لماذا هكذا؟ لا بأس لا مشكلة قال وكل من على اجتهاد صبر ان لم يقصر اي على الاجتهاد فعليه اجر وان اخطأ. يعني ان الانسان اذا اجتهد المجتهد اذا اجتهد في حكم - [01:12:49](#)

فانه يؤجر ما دام انه لم يقصر حتى وان اخطأ واضح؟ يؤجر ما دام انه لم يقصر حتى وان اخطأ. لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اجتهد الحاكم فحكم اضاف له اجرا واذا حكم فخطأ فله اجر. وكونه يؤجر - [01:13:16](#)

وان اخطأ لا يعني انه مصيب واضح قال لا انه المصيب اذ الحق واحد لا يتعدد. هذا هو الصحيح الذي قال به الجمهور. ان الذي يصيب واحد لا نقول كل مجتهد مصيب. وانما نقول لكل مجتهد - [01:13:40](#)

نصيب نعم واضح او لا لا نقول كل مجتهد مصيب. ولكن نقول لكل مجتهد نصيب. اما اجر واما اجر. نعم قال التقليد والتقليد قبول قول ما له شهود. اي ليس له ادلة معلومة للمخلد - [01:14:05](#)

التقليد قبول قول غيره من غير معرفة دليله ان تقبل قول غيرك من غير ان تعرف دليلهم اما اذا عرف المقلد دليل المجتهد حق معرفته عرف الدليل حق معرفته. هذه الكلمة ضع تحتها خط حق معرفته استنباطا حق معرفته اصولا. الاصول التي - [01:14:32](#)

بنى عليها استنباط واضح؟ فهو مجتهد فيما عرف دليلهم عما كونه مثلا يعرف ان الامام الشافعي استدل بالاية كذا وكذا على الحكم كذا وكذا بمجرد هذه المعرفة يصير مجتهدا لا لا - [01:14:57](#)

يمكن واضح قال رحمه الله تعالى اما اذا عرف المقلد دليل المجتهد حق معرفته. فهو مجتهد فيما عرف دليله. بناء على ان الاجتهاد يتجزأ نعم الاجتهاد يتجزأ وهو الصحيح فقد يكون الشخص مجتهدا في علم دون علم - [01:15:13](#)

في فن دون فن بل اليوم في الفن الواحد قد يكون مجتهدا في باب دون باب واضح؟ يعني من الفقهاء المعاصرين اليوم على سبيل المثال من هو متخصص في مسائل الشركات فقط - [01:15:37](#)

في هذا الباب منهم من هو متخصص في عقود الاستثمار في هذا الباب. منهم من هو متخصص في عقود الضمانات في هذا الباب متخصص في قضايا جزئية ومع ذلك لا نقول انهم يجتهدون في الحقيقة ليس مجتهدا - [01:15:53](#)

واضح لانه هو عالة على من قبله لكن اذا كان الاجتهاد يتجزأ اليوم نقول التخصصات ايضا تتجزأ هنالك تخصص عام هنالك تخصص خاص هنالك تخصص دقيق اقل من هذا يعني كون الانسان على سبيل المثال يقول انا متخصص في الفقه. اليوم لا يصلح ان يقول انا متخصص في الفقه - [01:16:09](#)

كأي الفرق انت متخصص نعم انت متخصص في فقه العبادة في فقه المعاملات المالية في فقه الاسرة في فقه الاحكام يعني ما يسمى اليوم الاحكام السياسة متخصص في اي فقه - [01:16:39](#)

واضح؟ وحتى لو قلت انا مثلا على سبيل المثال متخصص في العبادة. طيب بعض الابواب في العبادات تحتاج باب واحد يحتاج الى تخصص ربما يعني تبذل فيه عمر طويل حتى تفهمه. الامام احمد تسع سنوات حتى يفهم باب الحيض - [01:16:58](#)

واضح؟ تقول انا متخصص في المعاملات المالية متعصب في اي جزئية في المعاملات المالية انت متخصص واضح؟ انا متخصص في فقه الاسرة حتى فقه الاسرة هذا لابد انت ان تلم اولاً بالاحكام الشرعية من جهة ثم تلم - [01:17:17](#)

ايضا بما يوجد في القوانين الموجودة في دولتك على الاقل حتى تستطيع انك اذا سألك الناس اذا احتاج الناس انك لا تصدر فتواه تخالف القانون مثلا فيحصل صدام بين الناس وبين المجتمع. يعني بين الناس وبين الدولة بين الناس والمحاكم والقضاة - [01:17:35](#)

ولابد ان تنظر هذا القانون الذي في بلدك. ما مدى موافقته للشرعية الاسلامية وما مدى مخالفته احيانا يكون في اشياء في القانون لصالحك موافقا للشرعية انت اصلا لا تعلم بها - [01:18:01](#)

واضح؟ اذا اليوم لا يكفي ان يقول انا متخصص حتى في اللغة. انا متخصص في الفقه انا متخصص في كذا. ما يكفي هذا لابد من تخصص وتخصص خاص بل وتخصص في جزئيات معينة - [01:18:16](#)

وهذا ليس فيه العلوم الشرعية فقط. هذا حتى في العلوم الطبيعية يعني خذ على سبيل المثال الطب لو واحد منا مريض هل يذهب الى طبيب عام او الى طبيب متخصص - [01:18:32](#)

متخصص يعني يوجد اطباء فقط متخصص في الانسان. بعض الاطباء في بعض الدول المتقدمة يقول انا لست متخصصا في الانسان كلها. انا متخصص في الاضراس فقط بعضهم يقول انا متخصص في قضية التركيب فقط لكن علاج الانسان ما لي علاقة. صحيح هذا موجود. انا اركب فقط او - [01:18:46](#)

يقول انا انحت انحت السن بدرجة معينة. بعض متخصص في وضع الكشافة على الانسان. هذه تخصصات دقيقة في علوم طبيعية العلوم الشرعية ايضا تحتاج الى مثل هذا ونترك هذه الغوغائية والفوضى والعشوائية التي في التي يحب الواحد منا ان يتكلم في كل شيء - [01:19:07](#)

ما تحسنوا ان تتكلم فيه تكلم فيه. ما لا تحسن ان تتكلم فيه. يسعك ان ان تسكت واضح؟ قال رحمه الله تعالى ولم نجوزه نحن اي التقليد لذي اي لصاحب اجتهاد اي لقادر على الاجتهاد - [01:19:29](#)

لتمكني منه. المجتهد لا يجوز له ان يقلد واضح المجتهد لا يجوز له ان يقلد فكيف ينزل عن رتبته الاجتهاد الى رتبة التقنين قال لتمكنه منه او من الاجتهاد. فان اجتهد وظن الحكم وجب عليه العمل بما علمه وحرم - [01:19:47](#)

عليه التقليد اتفاقا لان المجتهد لا يجوز له ان يقلده قال وربنا اعلم بالسداد اي الصد. قال خاتمة تمت وهذا اخر المرامي ها ما معنى المرة المقصود بلوغ المرام يعني بلوغ المقصود - [01:20:11](#)

قال لكم ابو محمد الاندلسي ابن عشر من السنين غلام. الشاهد سيأتي في البيت الثامن. اصبروا. قال ابن عشر من السنين غلام رفعت عن نظيره الاقلام وابن عشرين للصبا والتصابي - [01:20:38](#)

ليس يثنيه عن هواه ملام. صح ولا لأ أبناء العشرين كيف انتم؟ يقول ابن عشر من السنين غلام ابن عشر من السنين غلام. رفعت عن نظيره الاقلام ليس مكلفا وابن عشرين للصباع والتصابي - [01:20:59](#)

ليس يثنيه عن هواه ملامه. يعني اذا يريد شيء يفعله. حتى وان نصحه ابوه نصحته امه لابد ان يفعل. ما يريده يفعله واضح؟ وابن عشرين للصبا والتصابي ليس يثنيه عن هواه ملام. والثلاثون - [01:21:19](#)

قوة وشباب وشدة ولوعة وغرام. يعني يحب يريد خلاص قال والثلاثون قوة وشباب وشدة ولوعة وغرام. فاذا زالت فاذا زاد بعد ذلك عشرا اربعين فكمال وشدة وتمام. ما شاء الله. بلغ اشده - [01:21:38](#)

وابن خمسين مر عنه صباه. فهو يراه كانه احلامه. خلاص نسي الصبا كانه كان في الخيال هذا. واضح وابن خمسين مر عنه صباه فهو يراه كانه احلام. وابن ستين سيرته الليالي هدفا للمنون وهي - [01:22:08](#)

سهامه ما معنى المنون؟ الموت. الموت. كل الليلة ينام وهو يتوقع انه يموت فيها. واضح؟ هذا ابن ستين. قال وابن ستين سيرته الليالي هدفا للمنون وهي سهامه. وابن سبعين عاش ما قد كفاه - [01:22:31](#)

واعترته وساوس وسقام امراض. فيه مرط فيه علة. وابن سبعين عاش ما قد كفاهم واعترفته وساوس تونس قاموا فاذا زاد بعد ذلك عشرا بلغ الغاية التي لا تراب. هذا الشاهد. المرام لا - [01:22:49](#)

ترام يعني لا تقصد لا تراد وابن تسعين لا تثني عنه فابن تسعين ما عليه كلامه. خلاص تعال. فاذا زاد بعد ذلك عشرا فهو حي كما وسلام. نخبة نختم الابيات. قال رحمه الله تعالى تمت هذا - [01:23:09](#)

من المناسب ان تذكر في الاخير خلاص. تمة وهذا اخر المرامي والحمد لله على التمام. مصليا على الهدى خير البشر. واله الغر مصابيح الدرر. قال الشارح وصحبه نجوم هذه الامة والتابعين في صحيح الحجة ما خلف الليل النهار سرمد - [01:23:38](#)

وطلع البدر المنير امد. تمت وبالاخير عمت نهار الثلاثاء الموافق. ثمان الثامن جمادى الاولى الف وثلاث مئة وواحد وستين هجرية. وصلى الله وسلم والحمد لله رب العالمين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. واسأل الله - [01:24:04](#)

وتعالى ان يجعلها هذه المجالس نافعة للمتكلمين والسامع ان ينفع بها غيرنا. اللهم امين. جزاكم الله خيرا جميعا. وكتب الله الاجر لنا ولكم جميعا. سبحانك اللهم وبحمدك. اشهد ان لا اله الا انت. استغفرك واتوب اليك - [01:24:24](#)